

فتح الباري شرح صحيح البخاري

العوام بن حوشب بهذا الإسناد في رواية هشيم وعنده في آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم ووقع أيضا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا أن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله إذا كان طليقا حتى أطلقه أو أكفته إلي أخرجه عبد الرزاق وأحمد وصححه الحاكم ولأحمد من حديث أنس رفعه إذا ابتلى العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فإِنْ شَافَهُ غَسَلَهُ وَطَهَرَهُ وَأَنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ وَلِرَوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ مَتَابَعِ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ بَلْفُظٍ أَنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ لِلْمَرِيضِ أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ مَا دَامَ فِي وَثَاقِهِ الْحَدِيثُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ إِلَّا كَتَبَ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ قَالَ بَنُ بَطَالٍ وَهَذَا كُلُّهُ فِي النَّوَافِلِ وَأَمَّا صَلَاةُ الْفَرَائِضِ فَلَا تَسْقُطُ بِالسَّفَرِ وَالْمَرَضِ وَالْأَعْلَمُ وَتَعْقِبُهُ بَنُ الْمُنِيرِ بِأَنَّهُ تَحْجَرُ وَاسْعَا وَلَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِ الْفَرَائِضِ فِي ذَلِكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا عَجَزَ عَنِ الْإِتْيَانِ بِهَا عَلَى الْهَيْئَةِ الْكَامِلَةِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ أَجْرُ مَا عَجَزَ عَنْهُ كَصَلَاةِ الْمَرِيضِ جَالِسًا يَكْتُبُ لَهُ أَجْرُ الْقَائِمِ أَنْتَهَى وَلَيْسَ اعْتِرَاضُهُ بِجَيِّدٍ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَتَوَارَدَا عَلَى مَحَلٍّ وَاحِدٍ وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْمَرِيضَ وَالْمَسَافِرَ إِذَا تَكَلَّفَ الْعَمَلَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَعْقِبُ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَعْذَارَ الْمَرْخُصَةَ لِتَرْكِ الْجَمَاعَةِ تَسْقُطُ الْكَرَاهَةُ وَالْإِثْمُ خَاصَةً مَنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ مُحَصَّلَةً لِلْفَضِيلَةِ وَبِذَلِكَ جَزَمَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَهْذَبِ وَبِالْأَوَّلِ جَزَمَ الرَّوْيَانِيُّ فِي التَّلْخِصِ وَيَشْهَدُ لِمَا قَالَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مِنْ تَوْضَأٍ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّى وَحْضَرَ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ وَقَالَ السَّبْكِ الْكَبِيرُ فِي الْحَلَبِيَّاتِ مَنْ كَانَتْ عَادَتُهُ أَنْ يَصَلِّيَ جَمَاعَةً فَتَعَذَّرَ فَانْفَرَدَ كَتَبَ لَهُ ثَوَابُ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ عَادَةٌ لَكِنْ أَرَادَ الْجَمَاعَةَ فَتَعَذَّرَ فَانْفَرَدَ يَكْتُبُ لَهُ ثَوَابُ قَصْدِهِ لَا ثَوَابُ الْجَمَاعَةِ لِأَنَّهُ وَأَنْ كَانَ قَصْدُهُ الْجَمَاعَةَ لَكِنَّهُ قَصْدٌ مُجَرَّدٌ وَلَوْ كَانَ يَتَنَزَّلُ مَنْزِلَةً مِنْ صَلَى جَمَاعَةٍ كَانَ دُونَ مَنْ جَمَعَ وَالْأَوَّلَى سَبَقَهَا فَعَلَ وَيَدُلُّ لِلأَوَّلِ حَدِيثُ الْبَابِ وَلِلثَانِي أَنَّ أَجْرَ الْفَعْلِ يَضَاعَفُ وَأَجْرُ الْقَصْدِ لَا يَضَاعَفُ بِدَلِيلٍ مِنْ هُمْ بِحَسَنَةِ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً وَاحِدَةً كَمَا سَيَأْتِي فِي كِتَابِ الرِّقَاقِ قَالَ وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ أَنَّ الَّذِي صَلَّى مُنْفَرِدًا وَلَوْ كَتَبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ لَكُونَهُ اعْتَادَهَا فَيَكْتُبُ لَهُ ثَوَابُ صَلَاةٍ مُنْفَرَدَةٍ بِالأَصَالَةِ وَثَوَابُ مَجْمَعٍ بِالْفَضْلِ أَنْتَهَى مُلْخَصًا